[297] مسألة: ويدعو عند نزوله، وهو اتفاق العلماء، روي " ان ابن عمر ماتت له بنت فقال حين وضعها في لحدها: بسم ا وفي سبيل ا وعلى ملة رسول ا فلما أخذ في تسوية اللبن قال: اللهم أجرها من الشيطان ومن عذاب القبر، اللهم جاف الارض عن جنبيها وصعد روحها ولقها منك رضوانا، وسأل عن هذا، فقال: سمعته من رسول ا " (1). ومن طريق الاصحاب ما رواه محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: " إذا وضعته في لحده فقل: بسم ا وفي سبيل ا، وعلى ملة رسول ا، اللهم عبدك نزل بك، وأنت خير منزول به، اللهم افسح له في قبره والحقه بنبيه، اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وأنت أعلم به منا، فإذا وضعت اللبن فقل: اللهم صل وحدته، وآنس وحشته، وأسكن إليه من رحمتك رحمة تعينه بها عن رحمة من سواك، فإذا خرجت من قبره فقل: انا وانا إليه راجعون والحمد رب العالمين اللهم ارفع درجته في أعلى عليين واخلف على عقبه في الغابرين وعندك نحتسبه يا رب العالمين " (2). مسألة: يكره أن ينزل الرحم إلى قبر رحمه الا أن تكون امرأة، أما في الرجل فلان ذلك يقسي القلب، والرحمة صفة مرادة تعالى، وأما في المرأة فيستحب الرحم لانها عورة، روي السكوني، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام " مضت السنة من رسول ا ان المرأة لا يدخل قبرها الا من كان يراها في حيوتها " (3) ويدخل القبر من شاء الولي شفعا أو وترا، روي ذلك زرارة عن أبي عبد ا، ولان القصد المساعدة على ادخال الميت قبره فيقدر بقدر الحاجة. مسألة: ويجعل الميت عند رجل ان كان رجلا، وقدامه مما يلي القبلة

_____

1) سنن البيهقي ج 4 كتاب الجنائز ص 55. 2) الوسائل ج 2 ابواب الدفن باب 21 ح 2 ص 845. 3) الوسائل ج 2 ابواب الدفن باب 26 ح 1 ص 853.

_____